



WIPO/ACE/2/13

بالإنكليزية: الأصل

التاريخ : 30/6/2004

المنظمة العالمية للملكية الفكرية
جنيف

اللجنة الاستشارية المعنية بالإنفاذ

الدورة الثانية

2004 حزيران /يونيه 30 إلى 28 جنيف، من

خلاصة الرئيس

مقدمة

- 1 - افتتح السيد ولفغانغ ستارين، مدير شعبة الإنفاذ ومشرعته الخاصة، الدورة الثانية للجنة الاستشارية المعنية بالإنفاذ، ورحب بالمشاركين في الدورة بالنيابة عن المدير العام وقام بأعمال أمانتها.
- 2 - وانتخبت اللجنة بالإجماع السيد هنري أولسون، المستشار الحكومي الخاص في وزارة العدل السويدية، رئيساً لها (الصين) وانتخبت السيد جي ليوو، نائب المدير العام لإدارة حق المؤلف في مكتب حق المؤلف الوطني في بيجين. لمدة سنة نائباً للرئيس.
- 3 - كما هو مقترح (WIPO/ACE/2/1 Rev.) الوثيقة) واعتمدت اللجنة مشروع جدول الأعمال.
- 4 - وتناولت اللجنة المسألتين اللتين ظلنا عالقتين منذ الدورة الأولى للجنة:
4-1 لم تخرج المشاورات غير الرسمية بتوافق في الآراء حول طلب قبول الجماعة الأوروبية كعضو غير ولما كان وفد الجماعة الأوروبية قد احتفظ بطلبه، فقد قررت اللجنة الاحتفاظ بتلك المسألة في بصوت في اللجنة. جدول أعمال اجتماعها اللاحق بانتظار نتائج مشاورات إضافية غير رسمية.
- 4-2 وقررت اللجنة قبول رابطة المجتمعات المدنية، وهي منظمة غير حكومية بصفة مراقب مؤقتة.
- 5 - بشأن WIPO/ACE/2/9 إلى WIPO/ACE/2/3 واستمعت اللجنة إلى سبع محاضرات استندت إلى الوثائق دور السلطات القضائية وشبه القضائية والملاحقة في مضمار أنشطة الإنفاذ، بما في ذلك بعض المسائل المتعلقة بها، مثل وتمحورت المحاضرات بصفة خاصة حول دور الجهاز القضائي في إنفاذ حقوق الملكية الفكرية. تكاليف التقاضي والمقارنة بين نظام القانون المدني والقانون الإنكليزي وفائدة الإجراءات الإدارية في إنفاذ حقوق الملكية الفكرية والوثيقة WIPO/ACE/2/11 (الوثيقة) وساهمت دولتان عضوان بوثيقتين إضافيتين. والإجراءات والعقوبات الجنائية وقد أشير في ذلك الصدد إلى أن. جاء فيهما عرض لتجربتهما الوطنية في شؤون الملكية الفكرية (WIPO/ACE/2/12) ظروف الدولتين تختلفان وأن الأفكار المطروحة فيهما مفيدة، على أن اللجنة لم تخرج بأي نتائج عامة من تلك. أذناه 22 إلى 6 وفي ختام المناقشات، وافقت اللجنة على خلاصة الرئيس الواردة في الفقرات من. المحاضرات

خلاصة الرئيس

- 6- اتفق أعضاء اللجنة على أن موضوع إنفاذ حقوق الملكية الفكرية يكتسي أهمية كبرى وعبرت عن سيماء أن مهمات اللجنة تشمل تقديم المساعدة التقنية والتنسيق تقديرها لإتاحة اللجنة منيراً لبحث قضايا الإنفاذ لا وأكد الأعضاء من جديد أن تلك المهمات لا تشمل وضع القواعد والمعايير والتعاون وتبادل المعلومات.
- 7- وأحاطت اللجنة علماً بالدور الخاص الذي تضطلع به السلطات القضائية في إنفاذ حقوق الملكية الفكرية.
- 8- وبحثت اللجنة مسألة تخصص الجهاز القضائي وأبدت اهتماماً خاصاً بمختلف السبل التي تنتهجها الدول للبت في "متخصص" وشدت بعض الوفود على ضرورة وجود جهاز قضائي. الأعضاء في تناول تلك المسألة منازعات الملكية الفكرية بطريقة فعالة من حيث التكلفة، بينما شدد عدد من الوفود الأخرى على الصعوبات التي وقد رأى المجتمعون أن تخصص الجهاز القضائي ممكن بتركيز. متخصصة تعترض سبيل إنشاء محاكم الفكرية في إطار أجهزة قضائية قائمة، وأشار أحد الوفود إلى أن إنشاء محاكم متخصصة في دعاوى الملكية مجال الملكية الفكرية من شأنه أن يضمن في بعض الظروف إنفاذاً أكثر فعالية من مجرد حصر القضايا ووافقت اللجنة على أهمية توفير تدريب متواصل للجهات القضائية في مجال الملكية الفكرية عامة وتوعيتها على مختلف مستوياتها.
- 9- وأحاطت اللجنة علماً بمختلف المناهج القانونية المتبعة في الدول الأعضاء، بما في ذلك دور نظام القانون المدني والقانون الإنكليزي في مجال الإنفاذ ووقفت على تلك المناهج.
- 10- وبحثت اللجنة مسألة تحديد حجم التعويضات في الأنظمة القانونية المختلفة.
- 11- وتطرق بعض أعضاء اللجنة لتكلفة التقاضي في مجال الملكية الفكرية واعتبرها عائقاً في سبيل نظام وفي هذا الصدد استعرض الاجتماع وبحث مختلف المفاهيم القادرة على الحد. فعال لإنفاذ حقوق الملكية الفكرية انتهاج الجهاز القضائي أساليب فعالة في إدارة القضايا من تكاليف التقاضي، بما فيها المفاهيم المرتبطة بأهمية والأخذ بإجراءات الوساطة ضمن البنات القضائية وترشيد الإجراءات في منازعات الملكية الفكرية.
- 12- وبعد النظر في الإجراءات الإدارية المتبعة في بعض الدول الأعضاء، أشير إلى الدور الذي تستطيع الإجراءات شبه القضائية أن تسهم به للحد من تكاليف الإنفاذ والزمن المستغرق في تطبيقه.
- 13- وأشير أيضاً إلى أن أصحاب الحقوق لهم دور مهم في قضايا الإنفاذ، بما في ذلك جمع الأدلة وتحديد السلع المخالفة.
- 14- وشدت اللجنة على دور القضاء في الموازنة بين الحقوق الخاصة والمصلحة العامة في الإنفاذ.
- 15- وأحاطت اللجنة علماً بالإصلاح الجاري في عدد من الدول الأعضاء للإجراءات والعقوبات الجنائية.
- 16- وأحاطت اللجنة علماً بالقلق الذي عبّر عنه بعض الأعضاء من التقييم أحادي الطرف لمعدلات القرصنة في أراضيها.
- 17- وعقب طلبات متكررة صدرت عن عدد من الدول الأعضاء، تعهدت الأمانة بتوفير الوثائق بالغة العربية WIPO/ACE/2/13 إلى WIPO/ACE/2/1.
- 18- وأحاطت اللجنة علماً بالعدد الكبير من المهمات التي أنجزها خبراء الويبو وبرامج التدريب والزيارات الدراسية والندوات وحلقات العمل وأعربت عن رضاها الخاص بكل ذلك وغيره من الأنشطة المذكورة في الوثيقة

وتقدم بعض الحاضرين بتعليقات على توزيع تلك الأنشطة بين مختلف الأقاليم وضرورة WIPO/ACE/2/2. ضمان توازن عادل في هذا الصدد.

19- وشدد أحد الوفود على الحاجة إلى تضمين الوثائق إشارة إلى مساهمات الدول الأعضاء في أنشطة الويبو في مجال الإنفاذ.

20- وشملت تلك الاقتراحات على .وفي ما يتعلق بالعمل المقبل، أُثيرت عدة اقتراحات وكانت محل نقاش سبيل المثال لا الحصر المسائل المتعلقة بالتعليم والتوعية والاستمرار في بحث بعض القضايا المحددة المثارة في من جدول الأعمال وتدابير الإنفاذ الحدودية ودراسة وقع أنشطة الإنفاذ في البلدان 4 سياق النقاش الذي تناول البند النامية والصناعية والمنقلة إلى نظام الاقتصاد الحر ومسألة الخصوصية والإنفاذ والبعد الإنمائي للإنفاذ، بما في ذلك الحاجة إلى مراعاة السياق العام لمصالح المجتمعات وواجباتها وجوانب الإنفاذ المرتبطة بالتكاليف والمنفعة في البلدان النامية وتسهيل نفاذ مواطني البلدان النامية إلى أنظمة الملكية الفكرية في البلدان الصناعية وعلاقة الإنفاذ بقانون المنافسة والتعاون بين الدول في مجال الإنفاذ والإجراءات البديلة لتسوية المنازعات والمصالحة.

21- وعقب نقاش مستفيض ومشاورات غير رسمية، قررت اللجنة أن تبحث في دورتها الثالثة المنعقدة سنة 2005 سيما العوامل مسألة التعليم والتوعية، بما في ذلك التدريب، بشأن كل العوامل المرتبطة بالإنفاذ ولا المذكورة في طلبات المساعدة في ذلك المجال الواردة من الدول الأعضاء.

22- على أن WIPO/ACE/2/2 من الوثيقة "1"6 وافقت اللجنة على اقتراح الأمانة الوارد في الفقرة من الوثيقة ذاتها، وافقت اللجنة على إحالة "2"6 وعقب نقاش بشأن الفقرة .تذكر مصادر المعلومات بوضوح تلك المسألة إلى الدورة المقبلة للجنة الاستشارية.

23-

علاه 22 إلى 6 اعتمدت اللجنة خلاصة الرئيس الواردة في الفقرات من

[نهاية المرفق والوثيقة]